

عن شعبة قال حدثني بالافراد قتادة بن دعامة عن النبي  
ملك رضي الله عنه قال كان بالمدية فرج فركب رسول الله  
واين عسكر النبي صلى الله عليه وسلم فرسا هو المنكوب لابي طلحة  
زيد بن سهل الانصاري نوح امر النبي بن ملك فقال ما رايت من  
شي يوجب الفزع وان وجدناه اي الفرس لبحر الابرار التاكيد  
وان تحفته من النقلة والعقل انه كالبحر في سرعة جريه كانه  
يسبح في جريه كما يسبح ما البحر اذا ركب بعض امواج بعضها  
**باب السرعة والركض وهو ضرب من السير**  
في الفزع وبه قال حدثنا الفضل بن الربيع الفتح السبيعي الميملي  
وسكون الها الاخرج البغدادي قال حدثنا الحسن بن محمد  
هو ابن بهرام التميمي قال حدثنا جوير بن حازم بن قحطبه  
في الاول والملك المملوك والراي في الاخر ابن زيد الازدي المصعب بن محمد  
هو ابن سيار بن عن النبي بن ملك رضي الله عنه قال  
فرج الناس فركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فرسا  
لابي طلحة بطيحا ثم فرج عليه السلام بركض الفرس ورجع  
من غير رقيق فركب الناس بركض خلفه فقال عليه السلام  
لم ترا عواي الا ترا عواولم يعني الاي لا تخافوا وهو مجزوم خذف  
النون انما الفرس لبحر اي كالبحر في سرعة سيره مما سبق  
بضم السين مبنيا للمفعول واي الوقت قال فاسبق بعد ذلك  
**اليوم باب الخروج في الفزع وحده**  
كذا اثبتت هذه الترجمة في اليونانية وغيرهما من غير ترجمة  
ولعلها اراوان يكتب فيه حديث النبي من وجه اخر فلم يكتب  
له وقد رقم عليه اليونانية اى ذروا

الجائلي

للكمايل بالحجم والعين المفتوحين جمع جعيلة ما جعله القاعد  
من الجرة لمن يغزو عنه والخلان بضم الخاء الملهة وسكون الميم  
مجرور عطف على سابقه مصدر كالجمل في السيل اي سبيل السيرة  
للمهاد وقال مجاهد هو ابن جبرئيل الكسوف القيسر التابعي مما وصله  
المولف في غزوة الفتح بعناه قلت لابن عمر بن الخطاب العزوة  
اريد بالرفع كافي الفزع مبتدأ خبره محذوف وفي بعض الاصول  
العزوة وقول الحافظ ابن حجر على الاغراب والتقدير عليك العزوة  
يعقبه العيني بانه لا يستقيم ولا يصح معناه لان مجاهد اخبر  
عن نفسه انه يريد العزوة لانه يطلب من ابن عمر ذلك ويدل له قوله  
قال ابن عمر اني احب ان اكون بك بطايفة من مالي قلت  
لما اوسع الله علي قال اني اراك لك واين احي ان يكون من  
مالي في هذا الوجه فيه اشارة بكرة امانة الغازي بكونه نعم  
اختلف فيه اذا جزا الغازي نفسه او فرسه في الغزوة فموزة الشا  
وكريهة المالكية وكذا الحنفية لكنهم استثنوا ما اذا كان بالمسلمين  
صقف وليس في بيت المال شي وان اعان بعضهم بعضا حاز على  
وجه البدل وقال عمر بن الخطاب ما وصله ابن ابي سبيبة وكذا  
المولف في تاريخه من هذا الوجه ان ناسيا اخبرون من هذا  
المال ليجاهدوا وصعب بلادهم كخذف النون ثم لا يجاهدون  
في فعله اي الاخذ ولم يجاهدوا ولا في ذرهم في فعل ففحق الحق  
بما له حتى ناخذ منه ما اخذ اي الذي اخذته وفيه ان كل من  
اخذ مالا من بيت المال على عمل اذا فعل العمل رد ما اخذ بالقتل  
وكذا لكان الاخذ منه على عمل لا يتجهياله وقال طائوس وجاهد  
اذا دفع اليك شي بضم الدال مبنيا للمفعول فخرج به في سبيل

واي ذر في المشي  
انظر وايا النون المنته  
وغيره انما بعد ما  
واو  
في اول اسما جركا في الجهاد  
فاسم بطلن الاشارة لان  
والاخر في الفتح المستاجر  
والاخر في الفتح المستاجر  
الاجارة اذا غاب  
الاجارة اذا غاب

النفس من غير ان يفتعل حذو فوا اي ان يفتعل حذو فوا اي ان يفتعل حذو فوا